

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية السودان

الهيئة التشريعية القومية
مجلس الولايات
مؤتمر السيدات البرلمانيات برابطة مجالس الشيوخ والشورى
في أفريقيا والعالم العربي

التجربة النيابية السودانية

الخرطوم - قاعة الصداقاة في الفترة من ١٨ إلى ١٩ مارس ٢٠١٢م.

يُعد السودان ضمن أكبر دول القارة الأفريقية الآن من ناحية المساحة إذ تبلغ 1,882,000 كيلو مربع، وعدد السكان ٣٣,٤١٩,٦٢٥ نسمة، ويمتد من الصحراء شمالاً إلى ما يقارب خط الاستواء جنوباً، ويحده شرقاً ساحل البحر الأحمر، ويطل غرباً إلى داخل أفريقيا، ونظراً لهذا الموقع الإستراتيجي المميز حظيت أرض السودان بقدر من التنوع الثقافي، والبيئي، فكان حلقة اتصال وجسر تواصل بين الدول في آسيا وأفريقيا، وأيضاً البلاد المطلة على شواطئ البحر المتوسط خلال العديد من الحقب التاريخية، فالسودان اليوم نتاج لهذا الواقع التاريخي وقد ظهر أثر الدور الذي نهض به قديماً جلياً في التركيبة السكانية، فهو عبارة عن مجموعات بشريّة متعددة ومختلفة ذات أصول عرقية وثقافية متنوعة انصهرت في بوتقة واحدة.

من المؤثرات التي شكلت هذه التركيبة التأثير العربي الإسلامي والتيار الأفريقي القادم من وسط القارة، فقد كان السودان وما زال يستقبل القادمين من كل مكان، فغدت أرض السودان ملتقى لتمازج الأعراق المختلفة والثقافات وهو في ذات الوقت جسر للأفكار والديانات ما بين العالم الخارجي وأفريقيا منذ عصورٍ سحيقةٍ، وقد أبرز قدماء الرحالة العرب والمؤرخون المسلمون أوجه الحياة في مؤلفاتهم وكتاباتهم.

قبل قيام السلطanates والممالك الإسلامية في السودان بدءاً من مملكة الفونج (١٥٠٤م) وسلطنة الفور وممالك تقلي والسبعات كان العُرف هو السائد في المعاملات، ولم يصدر سلاطين وملوك هذه السلطانات قوانين مكتوبة أو منشورات أو لوائح واجبة الاتباع، وكانت سلطة التشريع لدىولي الأمر الذي يقتفي أثر الشريعة الإسلامية، والأخذ بدعائِم القرآن الكريم والسنّة النبوية مصدرين للتشريع.

وازداد الأهر رسوحاً بعد ثورة الإمام محمد أحمد المهدي الذي أقصى الحكم التركي المصري في العام ١٨٨٥ ، وبسط سلطاته فيسائر مدن السودان آنذاك، وتوجه إلى الناس بمنشورات وخطابات تتضمن الأصول والإرشادات الواجبة الإتباع في الإدارة والحكم والقضاء وأضحت منشورات المهدي في حياته وبعض منشورات الخليفة عبد الله من بعده مصدرأً من مصادر التشريع ، وتمثل مجالس الإمام المهدي وخليفته عبد الله التعايشي من بعده مؤسسات شورية أتيحت من خلالها فرص إبداء الرأي لتصريف الشأن العام.

لقد خبر المجتمع السوداني منذ قديم الزمان سلطة التشريع والرقابة عبر مجتمعاته البدائية ومروراً بالدواليات المسيحية والإسلامية والحكم التركي والمهدية والحكم الثنائي انتهاءً بأنظمة الحكم الوطنية على مختلف أنماطها التعددية والشمولية.

اختلفت مسميات الأجهزة التشريعية والرقابية عبر الحقب فعلى مستوى المجتمعات المحلية عرفت بمجالس الأعيان والأجاويد ومجالس النظار والعمد والشراطي والمكوك. وعلى المستوى القومي شملت المسميات، الجمعية التشريعية مجلس الشيوخ ومجلس النواب (البرلمان) والجمعية التأسيسية ومجلس الشعب والمجلس الوطني.

لم تكن التجربة البرلمانية السودانية بمعزل عن التجربة البرلمانية في العالم فقد تطور البرلمان السوداني في مفاهيمه وخصائصه وسلطاته ووظائفه خلال ست مراحل مختلفة لأنظمة الحكم الوطنية شهدت الفترة منذ مطلع القرن العشرين وحتى الآن ما يقارب العشرين مؤسسة برلمانية تبينت في طريقة تكوينها وعلاقتها بأنظمة الحكم واحتياجاتها ووظائفها، بدأت بتكوين مجلس الحاكم العام (١٩١٠) يليه قيام المجلس الاستشاري لشمال السودان عام (١٩٤٣) ثم الجمعية التشريعية (١٩٤٨ - ١٩٥٣) المكونة في (٧٩) عضواً بالانتخاب والتعيين بواسطة الحاكم العام،

بعد ذلك أخذت البلاد بنظام المجلسين وهو البرلمان الذي سبق الحكم الوطني وقد أعلن الاستقلال من داخل البرلمان في ۱۹ ديسمبر ۱۹۵۵ حيث تكون مجلس النواب (۱۹۵۴ – ۱۹۵۸) من ۹۵ عضواً بالانتخاب المباشر وغير المباشر، ومجلس الشيوخ (۱۹۵۵ – ۱۹۵۸) من ۵۰ عضواً بالانتخاب والتعيين، ثم تغيرت التجربة في عهد حكومة ۱۷ نوفمبر ۱۹۵۸ بقيام مجلس مركزي على مستوى قومي من ۸۶ عضواً بالانتخاب والتعيين.

عقب ثورة ۲۱ أكتوبر ۱۹۶۴ في مرحلة الديمقراطية الثانية (۱۹۶۵ – ۱۹۶۸)، عُرف البرلمان باسم الجمعية التأسيسية الأولى التي أخذ فيها بنظام المجلس النيابي الواحد وذلك حسب نص المادة ۱ من الدستور المؤقت لسنة ۱۹۶۴، وتكونت من فئتين أعضاء يمثلون الدوائر الجغرافية وأعضاء يمثلون الخريجين وعدهم ۱۷۱ عضواً بالانتخاب، وشهد دخول أول إمرأة إلى البرلمان (الأستاذة فاطمة أحمد إبراهيم) ثم جاءت الجمعية الثانية (۱۹۶۸ – ۱۹۶۹) من ۲۶۱ بالانتخاب المباشر.

في عهد حكومة (۲۵ مايو ۱۹۶۹) تمثلت التجربة في مجالس الشعب الخمسة وهي مجلس الشعب القومي الأول (۱۹۷۲ – ۱۹۷۳) الذي يتكون من ۲۶۵ عضواً يمثلون ثلاثة فئات بالانتخاب والتعيين، مجلس الشعب الثاني (۱۹۷۴ – ۱۹۷۸) من ۲۶۱ عضواً بالانتخاب والتعيين ومجلس الشعب الرابع (۱۹۸۰ – ۱۹۸۱) من ۳۸۶ عضواً بالانتخاب والتعيين ومجلس الشعب الخامس (۱۹۸۲ – ۱۹۸۵) من ۱۶۵ عضواً.

في العهد الديمقراطي الثالث أخذت التجربة مسمى الجمعية التأسيسية (۱۹۸۶ – ۱۹۸۹) وتكون من ۳۰۱ عضواً بالانتخاب المباشر.

بعد قيام حكومة الإنقاذ الوطني خطا النظام خطوات متدرجة نحو التعديلية والديمقراطية انتقالاً من مرحلة الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية. إذ تكون المجلس الوطني الإنقالي (١٩٩٦-١٩٩٢م) وفقاً للمرسوم الخامس لسنة ١٩٩١ ملء الفراغ الدستوري بالتعيين، والمجلس الوطني الثاني ١٩٩٩-١٩٩٦ الذي تشكل بالانتخاب وفقاً لما جاء في المرسوم الدستوري الثالث عشر من (٢٨٤) عضواً عن طريق الانتخاب المباشر في الدوائر الجغرافية بالإنتخاب من المؤتمر الوطني وفق النظام السياسي وقواعدة في التمثيل وجاء المجلس الوطني الثالث وهو أول برلمان يتم إنتخابه في ظل دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨ وقد تم انتخابه في نهاية عام ٢٠٠٠ م مترافقاً مع إنتخابات رئاسة الجمهورية ويكون من ٣٨٥ نائباً.

أما المجلس الوطني الرابع ٢٠٠٥-٢٠٠٩ فقد تكون بموجب اتفاقية السلام الشامل الموقعة في نيافاشا بتاريخ ٩ يناير ٢٠٠٥م حيث نصت المادة (١١٧) من دستور جمهورية السودان الإنقالي لسنة ٢٠٠٥ على تكوين الهيئة التشريعية القومية التي تتكون من المجلس الوطني ومجلس الولايات.... آخذاً بنظام المجلسين. يتكون المجلس الوطني من (٤٥٠) عضواً بنسبة ٥٢٪ للمؤتمر الوطني و٢٨٪ للحركة الشعبية و٢٠٪ للقوى السياسية الأخرى من الشماليين والجنوبين.

نالت المرأة السودانية حق التصويت في عام ١٩٥٣ ولم تستفده منه سوى ١٢ امرأة لأن التصويت اشترط الحصول على الشهادة الثانوية، أما الترشيح فقد تم في إنتخابات عام ١٩٦٤ عقب ثورة أكتوبر. وتشير الإحصائيات إلى أن نسبة التصويت للمرأة في الإنتخابات التي تلت ثورة أكتوبر قد فاقت نسبة تصويت الرجل حيث كانت النسبة

في الخرطوم ٤٠٪ بينما تصويت الرجال كان ٢٤٪ وفي كردفان ٢٣٪ مقابل ١٦٪ للرجال ودارفور ٢٨٪ مقابل ١٧٪ للرجال وبالتالي يتضح تفوق المرأة على الرجل في التصويت. أما مشاركة المرأة في البرلمان فلم تتعد نسبة ١٠٪ في جميع الحقب.

أما الآن وبعد الإنتخابات التشريعية في أبريل ٢٠١٠ في سياق التحول الديمقراطي الذي يشهده السودان فقد أجريت الإنتخابات على مستويات المركز والولايات وفقاً للنظام المختلط الذي يجمع بين الدوائر الجغرافية ونظام القوائم الحزبية بحيث يفوز المرشح الذي حاز أكثر عدد في الأصوات في الترشيح الفردي قرار قانون الإنتخابات ما نسبته ٦٠٪ للدوائر الجغرافية و ٢٥٪ للنساء و ١٥٪ للتمثيل النسبي.

منح القانون لأول مرة تميزاً إيجابياً لصالح المرأة حيث كفل القانون نسبة ٢٥٪ من المقاعد في البرلمان كما هو الحال بالنسبة لنظام التمثيل النسبي بهدف إتاحة الفرص لأكبر عدد ممكن في الأحزاب للمشاركة في الهيئة التشريعية القومية والولائية علماً بأن لكل ولاية من ولايات السودان مجلساً تشريعياً يقوم بمهامه التشريعية والرقابية وتمثل النساء فيه بنسبة ٢٥٪ أيضاً.

• يماضي مجلس الولايات مجالس الشيوخ والشورى والمجالس الشبيهة وقد بلغت عضوية مجلس الولايات الأول (٥٠) عضواً، ٧ من الرجال، و ٣ من النساء بنسبة ٦,١٪ وذلك قبل الإنفصال، وتصاعدت هذه النسبة إلى ٢١,٧٪ في تكوين مجلس الولايات الحالي، وهناك مساعٍ لزيادة النسبة لاحقاً.

نسبة النساء إلى الرجال في البرلمانات السودانية المختلفة

نسبة النساء إلى الرجال	عدد الأعضاء		عدد الأعضاء	اسم البرلمان و تاريخه
	نساء	رجال		
٪٠,٦	١	١٧٠	١٧١	الجمعية التأسيسية ١٩٦٥
+	٠	٢٦١	٢٦١	الجمعية التأسيسية ١٩٦٨
٪٥,١	١٣	٢٥٢	٢٦٥	مجلس الشعب الأول ١٩٧٢
٪٤,٤	١١	٢٥٠	٢٦١	مجلس الشعب الثاني ١٩٧٤
٪٥,٦	١٧	٣٠١	٣١٨	مجلس الشعب الثالث ١٩٧٨
٪٤,٩	١٨	٣٩٨	٤٨٦	مجلس الشعب الرابع ١٩٨٠
٪٧,١	١١	١٥٤	١٦٥	مجلس الشعب الخامس ١٩٨٢
٪٠,٧	٢	٣٠١	٣٠٣	الجمعية التأسيسية ١٩٨٩
٪١٠,١	٢٦	٢٥٨	٢٨٤	المجلس الوطني الانتقالي ١٩٩٤
٪٥,٢	٢١	٤٠٠	٤٢١	المجلس الوطني ١٩٩٦
٪١٠	٣٥	٣٥٠	٣٨٥	المجلس الوطني ٢٠٠١
٪٢١,٩	٨١	٣٩٩	٤٥٠	المجلس الوطني ٢٠٠٥
٪٣٣	٨٧	٢٦٠	٣٤٧	المجلس الوطني الحالي ٢٠١٠